الثورة بين السلاح وداء استوكهولم

:: الشيخ ::
أبي المنذر الشنقيطي
:: حفظه الله ::



الثورة

بين السلاح وداء استوكهولم

للشيخ

أبي المنذر الشنقيطي

حفظه الله

1433هـ | 2011م



بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد :

يقولون عن "**داء استوكهولم**" أنه يعني تعلق الضحية بالجلاد وتعاطفها معه ..

وقد رأينا أعراض هذا المرض بارزة في الأمة ومنتشرة بين المسلمين بشكل عام وجموع الثائرين بشكل خاص.

وقد ظهرت تلك الأعراض في عدة مواقف وتجلت في الكثير من الأزمات ..

– ظهرت في إصرار الكثير من الثوار على تمسكهم بشعار سلمية الثورة مع تعرضهم للمذابح المستمرة والمجازر الوحشية من طرف هذه الأنظمة وجنودها.

حتى إن الثوار في اليمن يتركون أسلحتهم في البيوت ويخرجون إلى الشارع فيتلقون رصاص النظام بصدور عارية!

لم قاموا إذن بجمع السلاح طيلة السنوات الماضية ؟!

قالوا بأن الشعب اليميني شعب مسلح وأن تداول بيع السلاح مثل تداول بيع قطع الحلوى وأن لكل قبيلة سلاحها الخاص وربما كان لها دبابات ومدافع ..

فهل كدسوا هذا السلاح لبأس أعظم من بأس الطاغية على صالح ؟

أم أن الشاعر أحمد مطر عناهم بقوله :

لملم عباس ذخيرته والمتراس ،
ومضى يصقل سيفه ،
عبر اللص إليه، وحل ببيته ،
(أصبح ضيفه)
قدم عباس له القهوة، ومضى يصقل سيفه ،
صرخت زوجة عباس : " أبناؤك قتلى، عباس ،
ضيفك راودني، عباس ،
قم أنقذني يا عباس" ،

عباس ـــــ اليقظ الحساس ـــــ منتبه لم يسمع شيئا ،
(زوجته تغتاب الناس)
صرخت زوجته : "عباس، الضيف سيسرق نعجتنا" ،
قلب عباس القرطاس، ضرب الأخماس بأسداس ،
أرسل برقية تهديد ،
فلمن تصقل سيفك يا عباس" ؟"
(لوقت الشدة)
إذا، اصقل سيفك يا عباس .

***

وظهرت في تعامل الثوار مع القوات التي تواجههم وتبطش بهم ومن القصص التي سمعناها عن الثوار في مصر أن بعضهم كانوا يقدمون وجبات الطعام إلى هؤلاء الجند الذين يضربونهم ويقتلونهم !

وأن بعضهم قاموا بتأمين بعض الجنود وأخرجوهم من مكان كانوا محاصرين فيه فجازاهم أولئك الجنود بجزاء سنمار وأردوهم بين قتيل وجريح !

***

وظهرت في تأسف الكثير من الناس على الطريقة التي قتل بها الطاغية القذافي واستنكارهم لعرض جثمانه وقولهم بأنه كان من حقه أن يحاكم ويقتل قتلة شريفة ..

ونسي أولئك كل ما قام به هذا الطاغية من مجازر وحشية لآلاف مؤلفة دون أي محاكمة أو توجيه تهم ونسوا أنه هو من تفنن في القتل والتعذيب وانتهاك حرمة القتلى ..

أيكون من الظلم أن يعامل قصاصا بما فعله بضحية واحدة من ألوف الضحايا ؟

كلا .. ولو كان له ألوف من الأنفس لكان من العدل أن يقتل ألوف المرات دون أي محاكمات.

***

وظهرت في التأول لجند طواغيت الردة واعتبارهم مكرهين ومضطرين ومعذورين لأنهم إن لم يقوموا بمهمتهم الإجرامية "ذاق العيال مرارة الحرمان" كما قال الشاعر السجين وهو يطري (!) سجّانه :

والصمت يقطعه رنين سلاسلٍ ... عبثت بهن أصابع السجان
ما بين آونة تمر وأختها ... يرنو إلي بمقلتي شيطان
من كوة بالباب يرقب صيده ... ويعود في أمن إلى الدوران
أنا لا أحس بأي حقد نحوه ... ماذا جنى فتمسه أضغاني؟
هو طيب الأخلاق مثلك يا أبي ... لم يبد في ظمأ إلى العدوان
فلربما وهو المروِّع سحنة ... لو كان مثلي شاعراً لرثاني
أو عاد من يدري إلى أولاده ... يوماً تذكر صورتي فبكاني
لكنه إن نام عني لحظةً ... ذاق العيالُ مرارة الحرمان

ويتناسى هؤلاء الذين عذروا جند الطاغوت بأنه كان عليهم أيضا أن يعذروا جند فرعون الذين قال الله تعالى في شأنهم : {إن فرعون وهامان وجنودهما كانوا خاطئين} ..

فلماذا لم يعذر الله تعالى جند فرعون وهامان ؟

ويتناسى من يعذر هؤلاء الجند أنه تقرر في القواعد الفقهية أن : (الاضطرار لا يبطل حق الغير) أي أن الضرورة لا تبيح الاعتداء على حقوق الآخرين أو النيل منها، وقد قال تعالى : {فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلا عَادٍ فَلا إِثْمَ عَلَيْهِ}.

وقال تعالى : {فَمَنِ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ}.

ولا شك أن المتعدي على حقوق الآخرين متجانف للإثم ومتعد وباغ فلا رخصة له في تلك الضرورة .

كما أجمع أهل العلم على أن من أكره على قتل مسلم لم يجز له قتله ولا تبيح له الضرورة الاعتداء على نفس غيره طلبا لسلامة نفسه .

قال القرطبي :

(أجمع العلماء على أن من أكره على قتل غيره أنه لا يجوز له الاقدام على قتله ولا انتهاك حرمته بجلد أو غيره، ويصبر على البلاء الذي نزل به، ولا يحل له أن يفدى نفسه بغيره، ويسأل الله العافية في الدنيا والآخرة.) تفسير القرطبي - (10 / 183).

ولا يجوز للمسلم أن ينضم إلى أي جيش يقاتل المسلمين ويعتدي عليهم وإن أكره على ذلك لقوله تعالى : { قالوا فيمَ كنتم قالوا كنا مستضعفين في الأرض قالوا ألم تكن أرض اللَّه واسعة فتهاجروا فيها فأولئك مأواهم جهنم .... } الآية، فقد نزلت هذه الآيات في المسلمين الذين لم يهاجروا وتخلفوا في مكة، فأكرههم المشركون على أن يقاتلوا معهم ضد المسلمين في معركة بدر فترلت الآية تُبيّن عدم عذرهم، وإن مأواهم جهنم.

وحتى لو أكره شخص على الاعتداء على حقوق غيره فإن حق المعتدى عليه لا يسقط بهذا الاكراه بل يتعين على هذا المكره ضمان ما اعتدى عليه من حق غيره، كما قال في النظم :

والإثم والـــــضمان يـــــسقطان   بالجهــــل والإكــــراه والنــــسيان
إن كــــان ذا في حـــق مولانــــا   تسقط ضــمانا في حقــوق للمــلا
ولا

***

وهذا المرض إن استشرى في البشر فلن يقاد من ظالم ولن ينصف مظلوم !

فمن الإجرام أن يعذر أهل الإجرام بحجة أنهم ضحية لملابسات وظروف دفعت بهم إلى ارتكاب الجريمة .

وهو يعني تشجيع الظالم على ظلمه ومكافأته على عدوانه وإجرامه ..

كما قال الشاعر :

أحسنوا العفو والتجاوز حتى ... مهدوا حرمة لأهل الجرائم

وهذا هو الداء الذي يعاني منه القانون الجنائي الغربي ..داء الشفقة على المجرم واعتباره ضحية !

يقول الشيخ محمد قطب :

(وتمتد هذه النظرة إلى الجريمة والعقاب، فتعطف هذه الدول على المجرم عطفاً بالغاً، وتدلله باعتباره ضحية أوضاع فاسدة أو عقد نفسية أو اضطرابات عصبية لم يكن يملك التغلب عليها، ومن ثم تحاول تخفيف العقوبة عنه بقدر الإمكان، وتظل تخففها في الجرائم الخلقية خاصة حتى تكاد تخرج بها من دائرة العقاب.

وهنا يتدخل علم النفس التحليلي ليبرر الجريمة.

وقد كان فرويد بطل هذا الانقلاب التاريخي في النظر إلى المجرم على انه ضحية العقد الجنسية التي تنتج من كبت المجتمع والأخلاق والدين والتقاليد للطاقة الجنسية التي يجب أن تجد منصرفها الطليق! ثم تبعته مدارس التحليل النفسي سواء اعترفت مثله بأن الطاقة الجنسية هي مركز الحياة أم لم تعترف. والمجرم في نظرها جميعاً مخلوق سلبي لا يملك أمره من تأثير البيئة العامة والظروف الخاصة التي نشأ فيها وهو طفل صغير. فهم يؤمنون بما نسميه " الجبرية النفسية " أي أن الإنسان لا إرادة له ولا تصرف في الطاقة النفسية التي تتصرف بطرقة جبرية.) شبهات حول الإسلام - (1 / 135)

نعم إنه داء يفضي إلى النتيجة التي توصل إليها الجبرية عندما عذروا كل معتد أثيم لكونه مسيرا بالمشيئة الإلهية ..

وقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية في الرد عليهم :

وهبك كففت اللوم عن كل كافر ... وكل غوي خارج عن محبة

فيلزمك الإعراض عن كل ظالم ... على الناس في نفس، ومال، وحرمة

ولا تغضبن يوما على سافك دما ... ولا سارق مالا لصاحب فاقة

ولا شاتم عرضا مصونا، وإن علا ... ولا ناكح فرجا على وجه غية

ولا قاطع للناس نهج سبيلهم ... ولا مفسد في الأرض في كل

ولا شــــاهد بـــالزور إفكـــا وفريـــة ... وجهـــــــــــــــــــــــــــــــة
ولا قــــاذف للمحـــــصنات بزنيـــــة
ولا مهلـــك للحــــرث والنــــسل عامــــدا ... ولا حـــــاكم للعــــالمين برشـــــوة
وكف لــسان اللــوم عــن كــل مفــسد ... ولا تأخـــــذن ذا جرمــــة بعقوبــــة
وخاصـــم لموســـى، ثم ســـائر مـــن أتـــى ... مـــن الأنبيـــاء محييـــا للـــشريعة
علـــى كـــونهم قـــد جاهـــدوا النـــاس إذ بغـــــــــــــــــــــــــــوا ... ونـــالوا مـــن المعاصـــي بليـــغ العقوبـــة

وهبك رفعـــت اللـــوم عـــن كـــل فاعـــل ... فعـــال ردى، طــــردا لهـــذي المقيـــسة
فهـــل يمكـــن رفـــع المـــلام جميعـــه ... عن الناس طــرا عنــد كــل قبيحــة ؟
وتـــرك عقوبـــات الـــذين قـــد اعتـــدوا ... وترك الـــورى الإنـــصاف بـــين الرعيـــة
فـــلا تُـــضمنن نفـــس ومـــال بمثلـــه ... ولا يُعقـــبن عـــاد بمثـــل الجريمـــة
وهـــل في عقـــول النـــاس أو في طبـــاعهم ... قبول لقول النـــذل مـــا وجـــه حـــيلتي؟
وقـــول حليـــف الـــشر إني مقـــدر ... علي كقـــول الـــذئب هـــذي طبـــيعتي

***

البعض يحاول أن يجعل من هذا الداء قيمة أخلاقية ملائكية رفيعة تسموا بصاحبها عن خلق الانتقام بما فيه من أحقاد وضغينة .

والحقيقة أن البشر لا يتسامى إلا بتحقيق بشريته، أما محاولة التسلق إلى الأفق الملائكي فهي محاولة عبثية وعرض من أعراض الخلل الفطري على شاكلة من يتعبد لله بترك الزواج!

ولربما أصبح بعض هؤلاء اليوم يرفع شعار : من ضربك على خدك الأيمن فأدر له خدك الأيسر!

صحيح أن المسلم مأمور بالعفو ومطالب به ولكن العقوبة والأخذ بالحق لها محل ومقام، والعفو والصفح له محل ومقام .

كما قال الشاعر :

أرى الحلم في بعض المواطن ذلةً ... وفي بعضها عزاً يسود فاعله

وبيان ذلك أن لله تعالى أمر بالانتصار والأخذ بالحق فقال تعالى في وصف المؤمنين : {وَالَّذِينَ إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَغْيُ هُمْ يَنْتَصِرُونَ}.

وأمر بالعفو والصفح فقال : {خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين}.

ولا تعارض بين الآيتين بل لكل منهما محله ومقامه .

فالمقام الأول : حين يكون الظلم قائما والظالم متماد في غيه وعدوانه فيجب على المظلوم مواجهته وصد عدوانه ورفع الظلم عن نفسه حسب قدرته لقوله تعالى : {وَالَّذِينَ إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَغْيُ هُمْ يَنْتَصِرُونَ}.

قال الشوكاني :

({والذين إِذَا أَصَابَهُمُ البغى هُمْ يَنتَصِرُونَ } أي : أصابهم بغي من بغى عليهم بغير الحق، ذكر سبحانه هؤلاء المنتصرين في معرض المدح كما ذكر المغفرة عند الغضب في معرض المدح؛ لأن التذلل لمن بغى ليس من صفات من جعل الله له العزة حيث قال : { وَلِلَّهِ العزة وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ }[المنافقون : 8]، فالانتصار عند البغي فضيلة، كما أن العفو عند الغضب فضيلة . قال النخعي : كانوا يكرهون أن يذلوا أنفسهم، فيجترىء عليهم السفهاء ،) فتح القدير - (6 / 386).

وقال الطاهر ابن عاشور :

(وإنما أثنى الله عليهم بأنهم ينتصرون لأنفسهم تنبيها على أن ذلك الانتصار ناشئ على ما أصابهم من البغي فكان كل من السبب والمسبب موجب الثناء لأن الانتصار محمدة دينية إذ هو لدفع البغي اللاحق بهم لأجل أنهم مؤمنون، فالانتصار لأنفسهم رادع للباغين عن التوغل في البغي على أمثالهم،.) التحرير والتنوير - (25 / 172).

فالعفو عن الظالم لا يحسن إلا بعد الانتصار عليه والقدرة عليه ورفع ظلمه ..

قال البيضاوي :

(والحلم عن العاجز محمود وعن المتغلب مذموم لأنه إجراء وإغراء على البغي) تفسير البيضاوى ــ (5 / 133).

وهذا كما قال الشاعر :

يستحسن العفو إلا عن منابذة ... في العفو عنها لركن العز إيهان

وقال في الظلال :

(والعفو لا يكون إلا مع المقدرة على جزاء السيئة بالسيئة. فهنا يكون للعفو وزنه ووقعه في إصلاح المعتدي والمسامح سواء. فالمعتدي حين يشعر بأن العفو جاء سماحة و لم يجئ ضعفا يخجل ويستحيي، ويحس بأن خصمه الذي عفا هو الأعلى. والقوي الذي يعفو تصفو نفسه وتعلو. فالعفو عندئذ خير لهذا وهذا. .

وما يجوز أن يذكر العفو عند العجز. فليس له ثمة وجود. وهو شر يطمع المعتدي ويذل المعتدى عليه، وينشر في الأرض الفساد! «إِنَّهُ لا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ») فى ظلال القرآن ــ (5 / 3167)

وبعض الحلم عند الجهـــــــــــــ ... ـــــــــــــــل للذلة إذعان

وفي الشر نجاةٌ حيـــــــ ... ـــــــن لا ينجيك إحسان

وقد أمر النبي صلى الله عليه وسلم بالانتصار وردع الظالم حسما للظلم وقطعا لأسبابه فقال صلى الله عليه وسلم : « إن الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه أوشك أن يعمهم الله بعقاب منه » رواه الترمذي و أبو داود و أحمد.

وقال صلى الله عليه وسلم : (والذي نفسي بيده، لتأمرن بالمعروف، ولتنهون عن المنكر، ولتأخذن على يد الظالم، ولتأطرنه على الحق أطرا، أو ليضربن الله قلوب بعضكم على بعض، وليلعننكم كما لعنهم.) رواه الطبراني في المعجم الكبير.

والانتصار أيضا متعين إن كان الظالم مسلما لوجوب نصرة الظالم المسلم أي منعه من الظلم لما روى البخاري في صحيحه عن أنس، رضي الله عنه، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : انصر أخاك ظالما أو مظلوما، فقال رجل: يا رسول الله، أنصره إذا

كان مظلوما، أفرأيت إذا كان ظالما كيف أنصره؟ قال تحجزه، أو تمنعه من الظلم فإن ذلك نصره.

وعن أبي هريرة قال : (جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أرأيت إن جاء رجل يريد أخذ مالي قال فلا تعطه مالك قال أرأيت إن قاتلني قال قاتله قال أرأيت إن قتلني قال فأنت شهيد قال أرأيت إن قتلته قال هو في النار) رواه مسلم .

فأمر النبي صلى الله عليه وسلم بمقاتلة من جاء يريد أخذ المال و لم يأمر بالعفو عنه والإعراض عنه وتركه يأخذ المال .

وعن سعيد بن زيد عن النبى –صلى الله عليه وسلم– قال : « من قتل دون ماله فهو شهيد ومن قتل دون أهله أو دون دمه أو دون دينه فهو شهيد ».رواه أبو داود .

وهذا تحريض على التصدي للظالم وعدم الرضوخ له .

والمقام الثاني الذي يندب فيه العغو والصبر يتحدد في صورتين :

الصورة الأولى :

أشار إليها ابن العربي بقوله : (أن تكون الفلتة، أو يقع ذلك ممن يعترف بالزلة، ويسأل المغفرة، فالعفو هاهنا أفضل، وفي مثله نزلت : { وأن تعفوا أقرب للتقوى } وقوله تعالى : { فمن تصدق به فهو كفارة له }) أحكام القرآن لابن العربي – (7 / 88).

الصورة الثانية :

أن يكون ذلك في الفتنة كالقتال على العصبية أو القتال الذي لم يعرف سببه و لم يتبين فيه وجه الحق، فقد ورد في بعض الأحاديث ما يدل على الأمر بالصبر وعدم التصدي للظالم في الفتنة.

ومن هذه الأحاديث :

1– حديث أبي ذر قال : قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : "كيف أنت إذا رأيت أحجار الزيت قد غرقت بالدم، قلت : ما خار الله لي ورسوله، قال عليك بمن أنت منه، قلت : يا رسول الله أفلا آخذ سيفى وأضعه على عاتقى قال : شاركت القوم إذن،

قلت : فما تأمرني ؟ قال : تلزم بيتك، قلت : فإن دخل على بيتي، قال : فإن خشيت أن يبهرك شعاع السيف، فألق ثوبك على وجهك يبوء بإثمك وإثمه ".أخرجه أبو داود وابن ماجه

2- حديث أبي موسى قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن بين يدى الساعة فتنا كقطع الليل المظلم، يصبح الرجل فيها مؤمنا، ويمسى كافرا، ويمسى مؤمنا، ويصبح كافرا، القاعد فيها خير من القائم، والماشى فيها خير من الساعى، فكسروا قسيكم، وقطعوا أوتاركم واضربوا سيوفكم بالحجارة، فإن دخل بغى على أحد منكم فليكن كخير ابنى آدم " أخرجه أبو داود

3- حديث عبد الله بن خباب قال : سمعت أبي - رضي الله عنه - يقول : سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول : - " تكون فتن، فكن فيها عبد الله المقتول، ولا تكن القاتل" - أخرجه ابن أبي خيثمة. والدارقطني والحديث مداره على رجل من عبد القيس، وهو" مجهول".

و هذه الاحاديث كلها خاصة بالفتنة ولا تعارض بين خاص وعام .

فالنصوص التي تأمر بمواجهة الظالم والنصوص التي تأمر بالعفو والصبر لا تعارض بينها لاختلاف المقام .

وفي ذالك يقول الطاهر ابن عاشور :

(وبهذا تعلم أن ليس بين قوله هنا {وَالَّذِينَ إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَغْيُ هُمْ يَنْتَصِرُونَ} وبين قوله آنفا {وَإِذَا مَا غَضِبُوا هُمْ يَغْفِرُونَ} [الشورى : 37] تعارض لاختلاف المقامين كما علمت آنفا.) التحرير والتنوير - (25 / 172).

ومن المهم عند الحديث عن العفو معرفة موضعه ومجاله إذ ليس للإنسان ان يعفو إلا عن حق نفسه، وليس له العفو عن حق غيره من الناس، وليس له العفو عن حق الله عز وجل .

فالحدود من حق الله عز وجل ولا يجوز العفو فيها، وقد قال عليه الصلاة والسلام : (والله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها).

وقد أخرج عبد الرزاق في المصنف عن بن جريج قال أخبرني عبد العزيز بن عمر عن عمر بن عبد العزيز عن عمر بن الخطاب قال لا عفو عن الحدود عن شيء منها بعد أن يبلغ الإمام فإن إقامتها من السنة .

ومن الحدود التي هي من حق الله حد الحرابة فلا يجوز مع أهل الحرابة عفو ولا صفح ولا مَن.

كما قال ابن أبي زيد القيرواني في الرسالة :

(والمحارب لا عفو فيه إذا ظفر به فإن قتل أحدا فلا بد من قتله وإن لم يقتل فيسع الإمام فيه اجتهاده بقدر جرمه وكثرة مقامه في فساده فإما قتله أو صلبه ثم قتله أو يقطعه من خلاف أو ينفيه إلى بلد يسجن بها حتى يتوب).

وذالك لقوله تعالى : {إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ} [المائدة : 33].

ومن الحدود التي هي من حق الله حد الردة وقد نزلت الآيات السابقة في من جمعوا بين الردة والحرابة من العرنيين.

وقد قطع رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أيدي العرنيين وأرجلهم من خلاف وسمل أعينهم و لم يحسمهم وألقاهم في الحرة يستسقون فلا يسقون حتى ماتوا .

ونحن مهما بلغنا من الرحمة والعفو والصفح فلن نكون أرحم من الله عز وجل وهو الرحمن الرحيم وأرحم الراحمين .

وقد حذر الله تعالى عباده من الرحمة واللين عند استيفاء الحدود والحقوق فقال تعالى : {الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ} [النور : 2].

قال العلامة السعدي في تفسيره :

(ونهانا تعالى أن تأخذنا رأفة [بهما] في دين الله، تمنعنا من إقامة الحد عليهم، سواء رأفة طبيعية، أو لأجل قرابة أو صداقة أو غير ذلك، وأن الإيمان موجب لانتفاء هذه

الرأفة المانعة من إقامة أمر الله، فرحمته حقيقة، بإقامة حد الله عليه، فنحن وإن رحمناه لجريان القدر عليه، فلا نرحمه من هذا الجانب،) تفسير السعدي - (1 / 561).

قال صفي الدين الحلي :

لا تطمعن ذوي الفساد بتركهم، فالنذل تطغى نفسه إذ تكرم
فأقم حدود الله فيهم، إنهم وثقوا بأنك راحم لا تنقم
إن كنت تخشى أن تعد بظالم لهم، فإنك للرعية أظلم
فالحلم في بعض المواطن ذلة، والبغي جرح، والسياسة مرهم
ما رتب الله الحدود، وقصده، في الناس، أن يُرعى المسيءُ ويرحمُ
لو شاء قال دعوا القصاص و لم يقل بل في القصاص لكم حياة تنعم
إن كان تعطيل الحدود لرحمة فالله أرأف بالعباد وأرحم
فاجز المسيء، كما جزاه بفعله واحكم بما قد كان ربك يحكم
عقرت ثمود له قديما ناقة وهو الغني، عن الورى، والمنعم
فأذاقهم سوط العذاب، وإنهم بالرجز يخسف أرضهم ويدمدم
وكذاك خير المرسلين محمد، وهو الذي في حكمه لا يظلم
لما أتوه بعصبة سرقوا له إبلا من الصدقات، وهو مصمم
لم يعف بل قطع الأكف وأرجلا من بعد ما سمل النواظر منهم
ورماهم من بعد ذاك بحرة نار الهواجر فوقها تتضرم
هذي حدود الله من يخلل بها، فجزاؤه، يوم المعاد، جهنم

أخيرا :

نقول لجمهور المسلمين الثائرين :

إن الطواغيت الذين وصلوا إلى الحكم بالقوة لن يتركوه إلا بالقوة، والحديد لا يفله إلا الحديد، والقتل أنفى للقتل{ولكم في القصاص حياة} .

ولن تصل هذه الثورات إلى نتيجة إلا إذا كان لها قوة تحمى المتظاهرين وتدك عروش الطغاة المجرمين :

وكنـــت إذا قـــوم غـــزوني غـــزوهم فهـــل أنـــا في ذا يـــال همـــدان ظـــالم
مـــتى تحمـــل القلـــب الـــذكي وصـــارما وأنفـــا حميـــا تجتنبـــك المظـــالم

لن تنجح الثورات إلا إذا تحول الثوار من متظاهرين عزل مسالمين إلى ثوار مقاتلين مسلحين.

فلن يحميكم من بطش هؤلاء الطواغيت إلا السلاح ..

والتجربة الليبية خير مثال على ذلك .

ولا يفت في عضدكم أن المجاهدين قد خرجوا على هذه الأنظمة منذ سنوات و لم يفض ذلك إلى نتيجة فإن الأيام دول والدهر قلّب وقوي الأمس قد يكون ضعيف اليوم والمنتصر بالأمس قد يكون مهزوما اليوم ..

ومن الخطأ إلقاء السلاح بعد الهزيمة ممن كان مؤمنا بقضيته..

وقد هزم المسلمون في معركة أحد فما ضعفوا وما استكانوا حتى نصرهم الله ودالت الدولة على أعدائهم .

وقد لاحت البشائر بانكسار هؤلاء الطواغيت وقرب زوالهم بعد أن ظهرت مخازيهم وكشفت أستارهم و لم يعد أمرهم خافيا على الأحمق والبليد ..

فالله الله في أمتكم ودينكم ولا تجعلوا من أنفسكم فريسة سهلة لهؤلاء الطواغيت ..

نقول للإخوة في سوريا وفي اليمن التحقوا بركب المجاهدين الذين حملوا السلاح ضد هذه الأنظمة وكونوا لهم عونا ونصيرا .

ونقول للإخوة في مصر واصلوا الاعتصام من أجل إسقاط حكم العسكر، ولا تغفلوا في الوقت نفسه عن إعداد العدة والحمد لله رب العالمين

وصلى الله وسلم على نبيه الكريم وعلى آله وصحبه أجمعين .

كتبه :
أبو المنذر الشنقيطي .
29 ذو الحجة 1432 هـــ .

